

## قرار لرئيسة جماعة سطات رقم

### يقضي بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة سطات

- + بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليо 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- + بناء على الظهير الشريف رقم 008.58.1 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته:
- + بناء على المرسوم رقم 2.77.738 صادر بتاريخ 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي للموظفين الجماعيين حسبما وقع تغييره وتنميته:
- + بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1443 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما وقع تغييره وتنميته:
- + بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1432 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتبعيضات المرتبطة بها:
- + بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 صادر في 10 شوال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض السلطة.
- + بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1 المؤرخ في 05 فبراير 2019:
- + بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 المؤرخ في 15 نونبر 2021:
- + بناء على مقرر المجلس الجماعي عدد 201 في إطار دورته العادية لشهر أكتوبر 2019،
- + بناء على القرار الجماعي بشان تنظيم إدارة جماعة سطات وتحديد اختصاصاتها رقم 68 بتاريخ 24 يناير 2020.

### يقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** تعلن رئيسة جماعة سطات عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب الشاغرة التالية:

**رئيس مصلحة الشؤون القانونية والمعلومات وشؤون المجلس**

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بجماعة سطات الذين توفر لهم الشروط التالية:

لهم أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

لهم أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

لهم أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلا (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

لهم أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات تمكّنهم من القيام بمهام المنوطبة بالمنصب.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام رئيس مصلحة وكذا الشروط والكافيات المطلوبة لتقلد هذا المنصب حسب البطاقة الوظيفية المرفقة بهذا القرار.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

لهم طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة رئيسة جماعة سطات ورأيها حول كفاءة المترشح.

لهم سيرة ذاتية تتضمن المسار التكولوجي، الشهادات العلمية المحصل عليها، التكوينات المستفاد منها، اللغات المتقدمة، التجربة المهنية، ومهام المسؤولية التي سبق تقلدها بالقطاع العام أو الخاص حسب كل منصب.

لهم برنامج ومنهجية العمل وكذا سبل الرفع من أداء الوحدة الإدارية التي سيشرف عليها.

لهم قرار التعيين في الإطار الحالي.

لهم قرارات التعيين في مناصب مسؤولة مماثلة إذا توفرت.

لهم نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصول والتي تعزز الترشيح للمنصب.

نـسـخـةـ مـنـ الـبـطـاقـةـ الـوطـنـيـةـ لـلـتـعـرـفـ مـصـادـقـ عـلـمـاـ.

**المـاـدـةـ الـخـامـسـةـ:** تـوـدـعـ مـلـفـاتـ التـرـشـيـحـ فـيـ سـتـةـ (06) نـظـاـئـرـ مقـاـبـلـ وـصـلـ بـالـاسـتـلامـ لـدـىـ مـصـلـحـةـ الـمـوـارـدـ الـبـشـرـيـةـ وـالـتـكـوـينـ بـمـقـرـ جـمـاعـةـ

سـطـاتـ وـذـلـكـ خـلـالـ أـوقـاتـ الـعـلـمـ الرـسـمـيـ اـبـدـاءـ مـنـ 12 شـتـنـ 2025ـ وـالـيـ غـايـةـ 26 شـتـنـ 2025ـ وـهـوـ آخرـ أـجـلـ لـقـبـولـ التـرـشـيـحـاتـ.

**المـاـدـةـ السـادـسـةـ:** تـعـينـ بـقـرـارـ لـرـئـيـسـةـ جـمـاعـةـ سـطـاتـ لـجـنـةـ مـكـافـةـ بـانـتـقـاءـ مـلـفـاتـ التـرـشـيـحـ الـمـسـتـوـفـيـةـ لـشـروـطـ التـرـشـيـحـ وـإـجـرـاءـ مـقـابـلـةـ اـنـتـقـاءـ

الـمـتـرـشـيـنـ لـشـفـلـ الـمـاـصـبـ الـمـاـشـاـرـ إـلـيـهـ أـعـلاـهـ.

**المـاـدـةـ السـابـعـةـ:** بـعـدـ إـجـرـاءـ الـمـقـابـلـةـ الـأـنـتـقـائـيـةـ لـلـمـتـرـشـيـنـ تـقـومـ الـلـجـنـةـ الـمـعـيـنـةـ بـإـعـدـادـ مـحـضـرـ نـهـاـيـهـ حـوـلـ نـتـائـجـ الـمـقـابـلـةـ الـأـنـتـقـائـيـةـ يـتـضـمـنـ

أـسـمـاءـ الـمـتـرـشـيـنـ الـذـيـنـ تـمـ اـنـتـقـاؤـهـمـ مـرـتـبـةـ حـسـبـ الـأـسـتـحـقـاقـ يـعـرـضـ عـلـىـ رـئـيـسـةـ الـمـجـلـسـ قـصـدـ الـمـصادـقـةـ عـلـيـهـ وـيـعـينـ الـمـتـرـشـيـنـ الـذـيـنـ تمـ

انـتـقـاؤـهـ لـزـاـوـلـةـ مـهـاـمـ الـمـسـؤـلـيـةـ بـقـرـارـ لـرـئـيـسـةـ الـإـدـارـةـ بـعـدـ التـأـشـيرـ عـلـيـهـ مـنـ طـرـفـ الـسـلـطـةـ الـحـكـوـمـيـةـ الـمـكـافـةـ بـالـداـخـلـيـةـ.

**المـاـدـةـ الثـامـنـةـ:** يـنـشـرـ هـذـاـ قـرـارـ عـلـىـ بـوـاـبـةـ التـشـفـيلـ الـعـوـمـيـ [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)ـ وـ عـلـىـ الـمـوـاـقـعـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ لـكـلـ مـنـ الـمـديـرـيـةـ

الـعـامـةـ لـلـجـمـاعـاتـ التـرـابـيـةـ وـجـمـاعـةـ سـطـاتـ ،ـ وـبـكـلـ الـوـسـائـلـ الـمـتـاحـةـ.

**مـلـاحـظـةـ:** لـلـمـزـيدـ مـنـ التـوـضـيـحـاتـ وـالـحـصـولـ عـلـىـ بـعـضـ النـمـاذـجـ وـالـوـثـائـقـ الـمـطلـوـبـةـ الـمـرجـوـاـتـ الـاتـصالـ بـمـصـلـحـةـ الـمـوـارـدـ الـبـشـرـيـةـ وـالـتـكـوـينـ

سـطـاتـ فـيـ 2025ـ شـتـنـ

## رـئـيـسـةـ جـمـاعـةـ سـطـاتـ

